

لسان العرب

(لحد) اللّاحِدُ واللّاحِدُ الشَّقِيقُ الذي يكون في جانب القبر موضع الميت لأنّه قد أُمِيلَ عن وسط إلى جانبه وقيل الذي يُحْفَرُ في عُرْضِهِ والضَّرِيحُ والضَّرِيحَةُ ما كان في وسطه والجمع أَلْحَادٌ ولحود والملاحود كاللحد صفة غالبية قال حتى أُغَيَّبَ في أثْناءِ ملاحود ولحاد القبر يلاحده لحداءً وألحده عملاً له لحداءً وكذلك لحد الميت يلاحده لحداءً وألحده ولحد له وألحد وقيل لحد دونه وألحد عملاً له لحداءً وفي حديث دفنه أيضاً فأرسلوا إلى اللحد والصارح أي إلى الذي يعمّل اللحد والضَّرِيحُ الأزهريُّ قبر ملاحود له وملاحد وقد لحدوا له لحداءً وأنشد أناسي ملاحود لها في الحواجب شبه إنسان .

(* قوله « شبه إنسان إلخ » كذا بالأصل والمناسب شبه الموضع الذي يغيب فيه إنسان العين تحت الحجاب من تعب السير اللحد) .

العين تحت الحجاب باللحد وذلك حين غارت عيون الإبل من تعب السير أبو عبيدة لحدت له وألحدت له ولحد إلى الشيء يلاحد والتحد مال ولحد في الدّين يلاحد وألحد مال وعدل وقيل لحد مال وجار ابن السكيت الملاحد العادل عن الحق المُدْخِلُ فيه ما ليس فيه يقال قد ألحد في الدين ولحد أي حاد عنه وقرئ لسان الذي يلاحدون إليه والتحد مثله وروي عن الأحمر لحدت جرّت وملاّت وألحدت ماريّت وجادلّت وألحدت ماريّ وجادل وألحدت الرجل أي ظلم في الحرّم وأصله من قوله تعالى ومن يُردّ فيه بإلحادٍ بظلم أي إلحاداً بظلم والباء فيه زائدة قال حميد بن ثور قد نبي من زمر الخبيديين قدّي ليس الإمام بالشَّحِيحِ الملاحد أي الجائر بمكة قال الأزهري قال بعض أهل اللغة معنى الباء الطرح المعنى ومن يرد فيه إلحاداً بظلم وأنشدوا هُنَّ الحرائرُ لا ربّاتُ أخمرةٍ سُودُ المَاجِرِ لا يَقْرَأْنَ بالسُّورِ المعنى عندهم لا يَقْرَأْنَ السُّورِ قال ابن بري البيت المذكور لحميد بن ثور هو لحميد الأرقط وليس هو لحميد بن ثور الهلالي كما زعم الجوهرى قال وأراد بالإمام ههنا عبد الله بن الزبير ومعنى الإلحاد في اللغة الميّلُ عن القصد ولحد عليّ في شهادته يلاحد لحداءً أثم ولحد إليه بلسانه مال الأزهري في قوله تعالى لسان الذين يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين قال الفراء قرئ يلاحدون فمن قرأ يلاحدون أراد يميلون إليه ويلاحدون

يَعْتَرِضُونَ قَالَ وَقَوْلُهُ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ أَيْ بِاعْتِرَاضٍ وَقَالَ الزَّجَاجُ وَمَنْ يَرِدُ فِيهِ بِإِلْحَادٍ قِيلَ لِلْإِلْحَادِ فِيهِ الشُّكُّ فِي [] وَقِيلَ كُلُّ ظَالِمٍ فِيهِ مُلْحَدٌ وَفِي الْحَدِيثِ احْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ لِلْحَادِ فِيهِ أَيْ ظُلْمٌ وَعُدْوَانٌ وَأَصْلُ الْإِلْحَادِ الْمَيْلُ وَالْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ وَفِي حَدِيثِ طَاهِرِ فَتَاةٍ لَا تُلَطِّطُ فِي الزَّكَاةِ وَلَا تُلْحَدُ فِي الْحَيَاةِ أَيْ لَا يَجْرِي مِنْكُمْ مَيْلٌ عَنِ الْحَقِّ مَا دُمْتُمْ أَحْيَاءَ قَالَ أَبُو مُوسَى رَوَاهُ الْقَتَيْبِيُّ لَا تُلَطِّطُ وَلَا تُلْحَدُ عَلَى النَّهْيِ لِلوَاحِدِ قَالَ وَلَا وَجْهَ لَهُ لِأَنَّهُ خُطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ وَرَوَاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ لَا تُلَطِّطُ وَلَا تُلْحَدُ بِالنُّونِ وَأَلْحَدَ فِي الْحَرَمِ تَرَكَ الْقَصْدَ فِيمَا أُمِرَ بِهِ وَمَالَ إِلَى الظُّلْمِ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ لِمَسَّارٍ أَيْ الْمُلْحَدِ حِينَ أَلْحَمَّا صَوَاعِقَ الْحَجَّاجِ يَمْطُرُونَ الدِّمَاءَ قَالَ وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ قَالَ إِنْ لَمْ يَذَكَرْ حِينَ نَصَبَ الْمَنْذُجَنْدِيقَ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ وَابْنِ الزَّبِيرِ قَدْ تَحَمَّسَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فَجَعَلَ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ وَالزَّبِيرَانَ فَاشْتَعَلَتِ النَّيْرَانُ فِي أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ حَتَّى أَسْرَعَتْ فِيهَا فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ مِنْ نَحْوِ الْجُدَّةِ فِيهَا رَعْدٌ وَبَرْقٌ مَرْتَفَعَةٌ كَأَنَّهَا مَلَأَتْ حَتَّى اسْتَوَتْ فَوْقَ الْبَيْتِ فَمَطَرَتْ فَمَا جَاوَزَ مَطَرُهَا الْبَيْتَ وَمَوَاضِعَ الطَّوَافِ حَتَّى أَطْفَأَتْ النَّارَ وَسَالَ الْمِرْزَابُ فِي الْحِجْرِ ثُمَّ عَدَلَتْ إِلَى أَبِي قُبَيْسٍ فَرَمَتْ بِالصَّاعِقَةِ فَأَحْرَقَتْ الْمَنْذُجَنْدِيقَ وَمَا فِيهَا قَالَ فَحَدَّثَتْ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْبَصْرَةِ قَوْمًا وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ وَاسِطٍ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ الطَّيِّسَارِ شَعْبَوَذِيَّ الْحَجَّاجِ فَقَالَ الرَّجُلُ سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ لِمَسَّارٍ أَلْحَدَ الْمَنْذُجَنْدِيقَ أَمْ سَكَ الْحَجَّاجُ عَنِ الْقِتَالِ وَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بِذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا قَرَّ بَوَا قُرْبَانَ فَتَقَبَّلَ مِنْهُمْ بَعَثَ [] نَارًا مِنَ السَّمَاءِ فَأَكَلَتْهُ وَإِنْ [] قَدْ رَضِيَ عَمَلُكَ وَتَقَبَّلَ قُرْبَانَكَ فَجَدَّ فِي أَمْرِكَ وَالسَّلَامُ وَالْمُلَاتُحَدُ الْمَلَجَّاءُ لِأَنَّ اللَّجَّاءَ يَمِيلُ إِلَيْهِ قَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلَاتُحَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنْ [] وَرِسَالَتِهِ أَيْ مَلَجَّاءُ وَلَا سَرَبًا أَلَجَّاءُ إِلَيْهِ وَاللَّجَّاءُ مِنَ الْآبَارِ كَالدَّحُولِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ أُرَاهُ مَقْلُوبًا عَنْهُ وَأَلْحَدَ بِالرَّجْلِ أَرَى بِحِلْمِهِ كَأَلْهَدَ وَيُقَالُ مَا عَلَى وَجْهِهِ فَلَنْ لِحَادَةٍ لِحَمٍّ وَلَا مُزْعَةٍ لِحَمٍّ أَيْ مَا عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّحْمِ لَهُ زَالِهِ وَفِي الْحَدِيثِ حَتَّى يَلْقَى اللَّسَةَ وَمَا عَلَى وَجْهِهِ لِحَادَةٍ مِنْ لِحَمٍّ أَيْ قِطْعَةٍ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ وَمَا أُرَاهَا إِلَّا لِحَادَةً بِالتَّاءِ مِنَ اللَّحْمِ وَهُوَ أَنْ لَا يَدَعَ عِنْدَ الْإِنْسَانِ شَيْئًا إِلَّا أَخَذَهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِالذَّالِ فَتَكُونُ مَبْدَلَةً مِنَ التَّاءِ كَدَوْلَجٍ فِي تَوْلَجٍ